رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح البخاري كاملا للشيخ مصطفى العدوي

البخاري)586(" بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم " ح)6817(للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 52 9 0202

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وبعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الاحكام من صحيحه باب بيع الامام على الناس اموالهم - 00:00:00

وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا من نعيم ابن النحام. كلمة الاموال احيانا يشار بها الى يقول عندنا من من المال فدان فدانان ثلاثة افدنة اربعة افدنة. عندنا من الاموال قيراط قيراطان يعني مساحة - 00:00:20

حتى معينة من الارض فبيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم يجوز اذا اذا رأى الامام سفها في الناس اذا رأى الامام مثلا شخصا مدينا ومماطلا جاز له ان يتدخل - 00:00:40

بمصادرة املاكه وبيع ما يسدد بها الدين او اذا رأوا سفيها يضيع اموالهم في الباطل فجاز له ان يتدخل لترشيد عمله. هذا مضمون الترجمة مع الخلاف الذي فيها والتفصيل الذي فيها. باب بيع الامام على الناس او - 00:01:00

ولهم مضيعهم كذلك في المحاكم اذا صدر اذا كان ثم شخص مدين وآآ امواله مجمدة في في بعض السلع يستطيع بيعها ولكنه يماطل قاضي ان يأمر بالتدخل لمصادرة بعض وبيعها وبيعها. طيب في هذه الحالة هل لي ان اشتري من هذه الاشياء؟ افترض ان الدولة صادرت سيارات اقوال - 00:01:20

المعينين لعلل شرعية دعت اليها آآ الحاجة وآآ علل شرعية عموما. هل شخص ان يتدخل ويشتري هذه الاشياء اولى. ومع الفارق اذا صادرت الدولة مثلا سيارات في الجمارك وجاء او سلعا في الجمارك بغض النظر عما في الجمارك من اشكالات شرعية لكن اذا تم هذا وبالفعل صودرت السيارات - 00:01:50

وصودرت التجارات هل الدولة ان تعلن عن بيعها؟ هل لي ان اشتري منها؟ ايضا كل هذا تنتظمه هذه الترجمة بما يفيد التفصيل في كل ذلك. هذا وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا من نعيم ابن النحام - 00:02:20

اقرأ الحديث حدثنا ابن النمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا اسماعيل حدثنا سلمة ابن كهيل عن طه عن جابرين ابن عبدالله رضي الله عنهما قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما له عن دبر لم يكن - 00:02:40

له مال غيره فباعه بثمانمائة درهم ثم ارسل بثمنه اليه. ما معنى هذا الحديث؟ رجل مدين مثلا على سبيل المثال ما في الدنيا الا عبد. فقال هذا العبد اذا انا مت فهو حر لوجه الله. طيب وديون الناس اين تذهب - 00:03:00

فهل هذه الوصية تمضى؟ لا تمضى. فالنبي رد هذا العتق العتق الذي كان سيحدث. وارسل للعبد باعه بثمانمائة بثمانمائة درهم وارسل بها اليه. يعني كي يسدد ديونه اولا. انت عليك ديون. كيف - 00:03:20

تعتق العبد بعد موتك وتضيع حقوق الناس او كيف تعتق العبد وليس لك مال غيره ستضيع الورثة ستضيعه الورثة ومن ثم فقد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان ثم رجل له ستة اعبد فاعتقهم عن دبر - 00:03:40

او اعتقهم جميعا حتى لم تكن عند بر في حياته. ولم يكن له مال غيرهم. فردهم النبي صلى الله عليه وسلم الى الرق. واقرع بينهم وارقى اثنين ارق اربعة واعتق اثنين. وترقيق الاربعة جعلهم عبيدا مرة ثانية. واعتق اثنين منهم يعني - 00:04:00

ثلث فهذا شيء لازم او ينتبه اليه ان الشخص لا يخرج كل ما له صدقات وهو محتاج او عفوا وله وهو مدين وله ورثة قد يكونون فيه

احتياج اذا ليست كل الوصايا تمضى. هذا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لسعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه - 00:04:20
قال يا رسول الله اني حضرتني الوفاة ولا يرثني الا ابنة لي ااوصي بكل مالي؟ قال لا. قال اوصي بثلث مال قال لا عفوا بنصف ماله؟ قال لا. قال اوصي بثلث مالي؟ قال ثلث وثلث كثير. انك انتظر ورثتك اغنياء. خير - 00:04:50
من انتظرهم عالة يتكففون الناس. هذا والله اعلم. وصلي اللهم على نبينا محمد وسلم. اذا يجوز للامام ان يتدخل انا ببيع املاك الناس اذا الناس عليهم حقوق لاخرين ورفضوا تسليمها. مثلا رجل له - 00:05:10
واخوة بنات واخوة بنون ونام على الميراث لا يريد بيعه ولا يريد اعطائهم حقوقهم. يجوز لامام ان يتدخل بما يحسم امر ويؤدي لكل ذي حق حقه والله اعلم. كل ذلك في تفصيل بلا ريب - 00:05:30